

شرح الياقوت 84 [دية ما دون النفس، الزنا]

ليب نجيب

ونبدأ بسم الله ها تستمر احسنتم طيب بارك الله فيكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد فيقول رحمه الله تعالى رحمة واسعة - [00:00:00](#) ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة دية ما دون النفس ما دون النفس. تقدم معنا الكلام عن دية النفس الان الكلام على دية ما دون النفس كالدية الطرف كيد او رجل - [00:00:26](#) او الاسبوع ودية منفعة من المنافع كالكلام او السمع او البصر. قال رحمه الله دية ما دون النفس من اطراف ومعان وجروح قد تكون كدية النفس قد تكون كدية النفس كما في قطع اللسان - [00:00:46](#) واضح قطع اللسان فيه هدية كاملة مئة من الابل قطع اللسان فيه هدية كاملة القاعدة في هذا ان ما كان في الجسد واحد منه كاللسان ففيه دية كاملة لا يوجد لسانا ها - [00:01:11](#) قال بعض العلماء خلق الله للانسان لسانا وخلق له اذنين ليكون ما يسمع اكثر مما يتكلم قليلا يسمع كثيرا. اليوم العكس يتكلم كثيرا يسمعون قليلا وينتفع باقل نعم هذه الزيادة مني مدرجة - [00:01:34](#) قال بارك الله فيكم. ودية ما دون النفس من اطراف ومعان وجروح قد تكون كدية النفس كما في قطع اللسان قال لناطق ولو للكلم واردت والثر وطفل وفي لسان اخرس حكومة - [00:02:02](#) الاخرس الذي لا يتكلم لسانه فيه حكومة يقدرها القاضي يحكم بها القاضي قال وكاللسان الحشفة رأس الذكر بقطعه دية كاملة والمارن مارين الانف ما لان منه تمام؟ والافضاء. مم الافضاء هذا نتركه لا نشرحه - [00:02:26](#) تمام قال وازهاب العقل تمام بارك الله فيكم. قال كاذبا بالكلام والشم من المنكرين والسمع من الاذنين قال وكسر الصلب الصلب هنا في الظهر اذا كسر بحيث انه لا يستطيع المشي - [00:02:52](#) خلاص يصبح ماذا؟ مشلولوا وكسر الصلب المفوت للمشي او الجماع هذا كله فيه هدية كاملة وقد تكون نصفها كما في قطع اليد او الرجل قالوا وكما في قطع الاذن الواحدة - [00:03:14](#) او سمع اذهاب سمع اذن واحدة وازالة عين واحدة او ازالة البصر من عين واحدة وحلمة المرأة فيها نصف دقيقة ازالة الحلمتين فيها دية كاملة قال والخصية اي ازالة خصية واحدة نصف الدية - [00:03:37](#) والاليه ونصف اللسان ونصف العقل بان كان يجن ليوما ويفيق يوما قال وقد تكون ثلث الدية كما في الجائفة والجائفة هي جرح ينفذك الى جوف باطن محين يصلك الى جوف باطن محين - [00:04:06](#) او طريق له كبطن وصدر يعني يصل الى بطن او صدر تمام؟ وكما في المأمومة التي تصل الى ام الرأس وثلث اللسان اي في قطع ثلث اللسان تجب ثلث دية - [00:04:32](#) وثلث الكلام واحد طرفي الانف او الحاجز الانف له ثلاثة اطراف هذا وهذا والحاجز بينهما في ازالة واحد ثلث دية في ازالة الثلاثة المارن يسمى دية كاملة قال وقد تكون ربع الدية - [00:04:50](#) كما في جفن العين جفن العين هنا يفن وهنا جفن وهنا جفن وهنا جفن اربعة في كل واحد ربع الدية قال ولو لاعمى وكما في ربع اللسان وربع الكلام وقد تكون عشر الدية - [00:05:16](#) كما في الاصبغ تمام اسبوع اصبع عشر لغات افعل ما شئت تمام قال من يد او رجل وكهاشمة مع ايضاح هاشمة مع ايضاح ايش معنى

هاشمة الهاشمي التي تكسر العظم - 00:05:37

تكسر العظم مع ايضاح اي مع ظهور العظم فهي هاشمة وموضحة خمس وخمس كم صارت عشر من الابل وهي عشر الدية تمام قالوا وقد تكون نصف عشرها كما في موضحة فقط - 00:06:01

اذا كانت الموضحة في الرأس او الوجه تمام. ايوة ثم قال بارك الله فيكم والموضحة هي احد الشقاق الاحدى عشرة الان سنقرأها سريعا الشقاق الجراحات الاحدى عشر اولها الحارسة. ايش معنى الحارسة - 00:06:22

الحارسة خدش يكون في الجلد احيانا شخص بظفره عنده ظفر يفعل بك هكذا يكون خدش في الجلد هذا يسمى حارسة قال وهي ما تشق الجلد قليلا. هل تسمى ماذا؟ حارسة - 00:06:50

قال والثانية الدامية الدامية تشق الجلد وتخرج الدم الاولى الحارسة تشق الجلد لكن بدون دم قال وهي ما تدمي الشق لكن تدمي بلا سيلان. الدم لا يسيل. فقط يظهر الدم. لكن دون ان يسيل - 00:07:10

والثالثة الدامعة وهي التي تدمي مع سيلان الدم. يعني تشق الجلد ويخرج الدم ويسيل رابعتها الباضعة الباضعة هي التي تقطع اللحم الذي بعد الجلد يعني الان هنا توجد طبقة من الجلد - 00:07:33

بعد الجد ماذا يوجد لحمه بعد اللحم ماذا يوجد؟ عظم. بين اللحم والعظم يوجد غشاء رقيق يفصل اذا كنت تنظر الى الاضحية عندما تنزع اللحم من العظم يوجد غشاء رقيق بينهما. فقال هنا - 00:07:59

قال رابعتها الباضعة وهي ما تقطع اللحم بعد الجلد. خامستها المتلاحمة وهي التي تغوص في اللحم. تغوص تدخل في اللحم لكن لا لا تصل الى العظم او الى ما قبل العظم من الغشاء الرقيق - 00:08:19

قال سادستها السمحاق هذه وهي التي تصل الى عظم بعد حرق الجلدة ولو عفوا. وهي التي تصل الى جلدة العظم التي بينه وبين اللحم تصيد الجلدة التي بين اللحم والعظم - 00:08:37

فهمنا قال سابعتها الموضحة وهي التي تصل العظم بعد حرق الجلدة ولو بفرزة ابرة. مم تصل للعظم تمام تسمى ماذا؟ الموضحة. لماذا سميت الموضحة؟ لانها توضح العظم. يصبح العم العظم واضحا - 00:08:58

قالت ثامنتها الهاشمة ايش معنى الهاشمة التي تكسر العظم قد تكسر العظم دون ان يظهر العظم كان اخذ الانسان حديدا وظرب يد اخر فانكسر عظمه دون ان يظهر. ممكن واضحة ولا؟ هل تسمى ماذا؟ الهاشمة التي تكسر العظمة - 00:09:22

قال وهي التي تهشم العظم وان لم توضحه. اي وان لم يظهر تاسعتها المتنقلة. وهي التي تنقل العظم من مكانه تمام الى محل اخر وان لم توضح العظم ولم تهشمه - 00:09:48

تمام؟ يعني مثلا من هنا ينقل هذا العظم هذا في مفصل يخرج من المفصل تنقله الى مكان اخر واضح؟ قال والمعمومة وهي التي تصل الى خريطة الدماغ المحيطة به. اوه! الدماغ هذا داخل كيس في العقل - 00:10:06

فهذه ظربة كسرت العظمة ووصلت الى الكيس هذا الذي يحيط بالدماغ هل تسمم معمومة حادية عشرة الدامعة الدامعة التي تصل الى الدماغ. مم وهي التي تخرق خريطة الدماغ ثم قال - 00:10:26

ولا قودا. ما في قصاص ايش معنى قود قصاص ما في قصاص بالشجاج الا في الموضحة فقط هذه الاحدى عشر ما فيها قصاص الا في الموضحة. لماذا في الموضحة؟ لانها لما اوضحت العظم - 00:10:48

امكن التقدير فيها امكن المماثلة قال الا في الموضحة ولو في باقي البدن بشرطه. ويجب في كل من الهاشمة واحد والمنقلة اثنين والموضحة ثلاثة اذا لم يكن فيها اوض. نصف عشر دية صاحبها نصف العشر - 00:11:09

اذا كان حرا مسلما ذكرا خمس من الابل قال وفي المأمومة والدامغة ثلث الدية كالجائزة وقد مر معنا هذا قبل قليل وليس في البقية عرش مقدر بل حكومة يحكم بها القاضي. يعني مثال - 00:11:31

الحارسة والدامعة التي يخرج منها الدم ويسيل قليلا هذه ليس في هدية وليس فيها قوض من باب اولى وانما حكومة يقدرها من القاضي ثم قال لك القسامة القسامة هذه نادرة الوقوع نادرة جدا - 00:11:54

قال لك القسامة معناها حذف المدعي بالقتل على معين. انتبه معي بارك الله فيك. القسامة معناها حليف المدعي أسألك سؤالاً الاصل ان الذي يحلف هو المدعي او المدعى عليه من الذي يحلف - [00:12:18](#)

المدعي او المدعى عليه. على من البيئنة؟ من الذي يحضر البيئنة ماذا يقول في الحديث؟ البيئنة على المدعي واليمين على المدعى عليه اي من انكر صح؟ احسنتم. اذا الاصل من الذي يحلف؟ المدعي او المدعى عليه - [00:12:41](#)

المدعى عليه الوسامة او القسامة خرجت عن الاصل. خالفت الاصل فالذي يحلف في القسامة ليس هو المدعى عليه. بل المدعي المدعي هو الذي يحلف مثاله ان يوجد شخص مقتول في مكان له فيه اعداء. ولا يعلم قاتله - [00:13:02](#)

فيدعي وارثه ولي الدم ان الذي قتله فلان عندك بيئنة؟ ما عندي بيئنة ايش بتعمل؟ احلف ساحلف ان الذي قتله فلان. لعداوة كانت بينهما او قد هدده من قبل بالقتل قال له ساقته او نحو ذلك - [00:13:32](#)

اذا ساحلف انا اه هذه قسامة. احلف خمسين يمينا ان فلانا هو الذي قتل وانتظر اذا حلفت عليك ان تبين نوع القتل هل هو قتل عمد او شبه عمد او قتل خطأ - [00:13:59](#)

فحلف خمسين يمينا ان زيدا هو الذي قتل وبين نوع القتل وعليه ان يشرح الفرق بين قتل العمد وشبه العمد الخطأ. لانه قد يظن ان قتل شبه عمد عمدا قد يظن ان شبه عمد خطأ ونحو ذلك - [00:14:19](#)

فاذا حلف خمسين يمينا ما الذي يترتب؟ ما الذي يترتب اذا حلف خمسين يمينا؟ يترتب على ذلك القصاص لا ما في قصاص في القسامة ما الذي يترتب؟ يترتب على ذلك الدية - [00:14:39](#)

يجب على هذا الشخص ان يدفع الدية له فهمنا؟ انظر ماذا قال؟ هذا باختصار القسامة قال القسامة حذف المدعي بالقتل على معين. اذا من الذي يحلف طيب المدعية والمدعى عليه - [00:14:55](#)

المدعي ها المدعي هو ادعى ان زيدا قتل. ادعى طيب اذا حلف المدعى عليه قال مثلا انا لم اقتل وحلف. هل هذا يعتبر قسامة؟ لا. ليس قسامة. القسامة حلف حلفوا المدعي ليس المدعى عليه. ولذلك قال لك - [00:15:16](#)

فهنا حليف مدعي ابتداء ابتداء. ايش معنى ابتداء؟ اخرج ما لو امتنع المدعى عليه من الحلف وحولت الايمان الى المدعي الان هذه ليست ابتداء وانما مردودة تسمى. هذه ليست قسامة. قال حلف المدعي ابتداء بان كان - [00:15:39](#)

هناك لوث ايش معنى لوث؟ قرينة قرينة على انه قتل كعداوة سابقة بينهما بان كان هناك لوث وحلف المدعي خمسين يمينا واضح طيب اذا كان المدعي ليس واحد كان المدعي اثنان - [00:16:07](#)

زيد المقتول عنده اثنان خالد واحمد نقول يا احمد احلف خمسة وعشرين يمينا وانت يا خالد خمسة وعشرين يمينا اذا قاسمونها تمام قال بخلاف ما لو كانت من جانب المدعى عليه ابتداء - [00:16:32](#)

بان لم يكن هناك لوث وحلف المدعى عليه فلا تسمى قسامة وان كانت خمسين يمينا وكذا لو ردها المدعى عليه حينئذ على المدعي. فحلف خمسين يمينا فلا تسمى قسامة فلا تسمى قسامة ايضا. لانها ليست من جانب المدعي ابتداء بل ردا - [00:16:53](#)

قال حكم القسامة قال حكم القسامة الجواز بخمسة شروق الشرط الاول كون المدعى قتل لا زناية على طرف فلو قال قطع يده او قطع يدي عمدا واضح وهو لا يعلم القاطع لكن - [00:17:24](#)

هناك قرينة تدل او تشعل ان القاطع فلان كان مثلا شخص اخذ وعصبت عيناه ثم قطعت يده ما انقطع يدك لم اعرف لكن الصوت يشبه صوت فلان وهو بيني وبينه عداوة - [00:17:51](#)

تثبت يوجد بيئنة ما يوجد بيئنة واضح؟ هل تقام القسامة؟ ما في قسامة. القسامة تكون في القتل لا في الجناية على الاطراف مثلا قال فلا تقع في طرف ولا في ازالة معنى. لانها لم ترد الا في القتل - [00:18:14](#)

والقول فيهما قول مدعى عليه فيحلف خمسين يمينا لان ايمان الدماء لان ايمان كانت دمائي كلها خمسون يمينا بخلاف الاموال فان اليمين فيها واحد قال وكونه مفعلا اي وكون القتل المدعى مفعلا. ايش معنى مفعلا؟ يعني يفصل هل هو - [00:18:34](#)

عمدي هل هو شبه عم هل هو قتله؟ خطأ الشرط الثالث قال وتعيين المدعى عليه يعين انا اتهم فلان انه هو الذي قتل ما يكفي يقول

واحد من هذه المدينة - [00:19:02](#)

ما يكفي يعين تمام الشرط الرابع وجود لوث واللوث معناه القوة ويقال للضعف لوث يعني هذا يسمى في اللغة العربية من الاصداد يطلق على هذا وهذا مثل طرق يطلق على حيض وطهر - [00:19:21](#)

مثل عزز يطلق على وفر وادب هذا وهذا. تمام. بسم الله قال وبين كل وبين كل والمعنى الشرعي مناسبة الى اخر ما قال هذا يعني ممكن ان تقرأوه. قال اي - [00:19:41](#)

قريئة لصدق المد قريئة لصدق المدعي ما مثال القريئة؟ كان وجد قتيل في محلة منفصلة عن بلد كبير او تفرق عنه محصورون يعني كانوا مثلا خمسة في بستان خرج اربعة والخامس لم يخرج - [00:20:00](#)

ووجد مقتولا لعل واحدا منكم هو الذي قتله قريئة قوية تمام او اخبر بقتله عدل. اه القتل بماذا يثبت بعدلين يقول شاهدنا فلان يقتل فلانا. طيب ما عندنا عدلين؟ عندنا عدل واحد - [00:20:23](#)

قال شاهدت فلان يقتل فلانا هل هذا يكفي في القصاص؟ لا ما يكفي عادل واحد ما يكفي واضح بارك الله فيكم ايوا تقوم القيامة؟ نعم تقوم القسامة قال او اخبر بقتله عدل او عبدان او امرأة او عفوا او امرأتان او صبية او فسقة - [00:20:47](#)

او كفار باختصار ان يشهد على القتل من لا تقبل شهادته واضح قال وان يحلف المدعين خمسين يمينا. فيقول والله ان زيدا هذا قتل ابي قتل عمد والله ان زيدا هذا قتل ابيه قتل شبه عمد - [00:21:11](#)

والله ان زيدا هذا قتل ابي قتل خطأ هكذا تمام ويرفع نسبه زيد بن فلان بن فلان حتى يعرف ثم قال الواجب بالقسامة هل يجب بالقسامة دي كما قلت لكم - [00:21:38](#)

عفوا هل يجوز بالقسامة قصاص؟ ما في قصاص دية فقط قال الواجب بالقسامة قال قبل ذلك وان يحلف المدعي خمسين يمينا ولو متفرقة. فلا يشترط في الايمان التوالي ان تكون على سبيل التوالي - [00:21:56](#)

قال فان تعدد المدعي حلف كل بقدر حصته من الارث وجبر المنكسر مثال كان عنده ثلاثة ابناء ثلاثة ابناء فهؤلاء الابناء ادعوا ان زيدا هو القاتل لابيهم يحلفون كم؟ خمسين يمينا. قسم خمسين على ثلاثة منكم - [00:22:17](#)

سنة وعشرين سنة عشر ستة عشر ستة عشر صح لكن يبقى اثنى عشر اه اذا نقول ستة عشر لكل واحد؟ لا هذا الاثنى عشر واحد اذا انت تحلف كم؟ سبعة عشر وانت تحلف كم؟ سبعة عشر - [00:22:51](#)

فاهمنا؟ اه. قال ويجبر وجبر المنكسر فانك لو اه ما حلفوا قالوا لا نحلف انتم تتهمونه انه قتل اباكم؟ قالوا نعم تحلفون قالوا لا نحلف لن نزيد ان نحلف قال فانك لو. ردت الايمان على المدعى عليه. نقول انت ايها المتهم الان بالقتل. احلف - [00:23:18](#)

احلف انك ما قتلت واضح؟ ردت الايمان على المدعى عليه. فان تعدد المدعى عليه حلف قال فان تعدد اي المدعى عليه حلف كل واحد خمسين ها لا يشتركون في الخمسين يعني نفترض حتى تكون الصورة واضحة - [00:23:45](#)

بارك الله فيكم انتبهوا معي. هؤلاء هم الثلاثة هؤلاء الثلاثة ابناء زيد واحد اثنى ثلاثة ابناء زيد اثموا ان عمرا وخالدا قتلوا اباهم ولا بينة يحلفونهم رفضوا نحن لا نحلف - [00:24:08](#)

تتحول الايمن الى من الى المدعى عليهم احلفوا انتم هذا يحلف خمسين وهذا خمسين. هنا لاحظ معي المجموع خمسين لكن هنا كل واحد خمسين لان الحلف من جانب المدعى عليه وليس من جانب من - [00:24:38](#)

المدعين قال الواجب بالقسامة الدية على المدعى عليه في العمد الدية فقط. وليس فيه هنا قواد ما في قواد ما في قصاص في القديم في القديم بالمذهب الشافعي ان الذي يجب بالقسامة القصاص - [00:24:59](#)

في القول القديم الجديد لا الجديد يجب الضيافة قا قال لقوله صلى الله عليه وسلم اما ان تدوا صاحبكم او تأذنوا بحرب من الله سبحانه الله اظن هذا هو الموضوع الوحيد الذي ذكر فيه الدليل. صح؟ هو في العهد لا يستدل - [00:25:24](#)

هل قد مر معنا انه ذكر الدليل طبعا في مصارف الزكاة ذكر الاية لكن في التعليقات اظن هذا لم لم يسبق اننا قرأنا استدلالا له الا في هذا الموضوع واضح بارك الله فيكم - [00:25:47](#)

قال الواجب بالقسامة الدية على المدعى عليه في العمد وعلى عاقلته في غير العمد. واضح. يعني اذا كان قطعاً او شبه عمد فالدية على من على العاقلة وقد مر هذا. قال حد الزنا. تفضل بالقراءة - [00:26:02](#)

تفضل احسن الله اليكم قال الزنا قال رحمه الله تعالى الزنا الزنا هو ايراج المكلف الواضح حشفته الاصلية المتصلة او قدرها عند فقدها في فرج واضح محرم لعينه في نفس الامر مشتتها طبعاً مع - [00:26:26](#)

وعن الشبهة الدجاني المحصن الدجاني المحصن الرجم بحجارة معتدلة حتى يموت. نعم فالدجان الغير المحصن هالدجان الغير المحصن مائة جلدة وتغريب عام ان كان بالغاً عاقلاً حراً ونصف ذلك ان كان بالغاً عاقلاً رقيقاً - [00:26:55](#)

ولا حد على الصبي والمجنون المحصن المحصن هو البالغ العاقل الحر الذي غيب حشفته او قدرها من مقطوعها حال بلوغه او وعقله وحرته بقبر في نكاح صحيح نعم احسنتم بارك الله فيكم حد الزنا. قبل ان نتطرق لحد الزنا - [00:27:23](#)

احب ان اقول لكم ان العقوبات في الاسلام ان العقوبات في الاسلام تنقسم الى اربعة اقسام اما ان تكون عقوبة اصلية او عقوبة تابعة او عقوبة بديلة او عقوبة تكميلية - [00:27:51](#)

العقوبات في الاسلام اما ان تكون اما ان تكون عقوبة اصلية مثل القصاص على الجاني والرجم على الزاني المحصن هذي عقوبة ايش اصلية واما ان تكون عقوبة بديلة تديح بدلاً من القصاص - [00:28:15](#)

هذه عقوبة بديلة واما ان تكون عقوبة تكميلية واضح واما ان تكون عقوبة اولاً عقوبة تابعة وبعدين عقوبتك من دي عقوبة تابعة مثل حرمان القاتل من الميراث. هذه عقوبة تابعة - [00:28:40](#)

القاتل لا يرث. هذه عقوبة تابعة وعقوبة تكميلية مثل تعليق يد السارق بعد قطعها بعد ان تقطع يد السارق تعلق على صدره تربط وتعلق على صدره هذه عقوبة تكميلية. اذا كم صارت العقوبات الان؟ اربع عقوبة اصلية - [00:29:02](#)

القصاص والرجم وعقوبة ايش قلنا تابعة تمام او اولاً بديلة بديلة مثل مثل ايش قلنا؟ الدية وعقوبة تابعة مثل الحرمان من الارث صح وعقوبة بارك الله فيكم تكميلية مثل تعليق يدي - [00:29:28](#)

السارق فهمنا؟ اذا تقرر هذا فالزنا من اعظم الجرائم التي تفسد المجتمعات وتنتشر الفواحش والامراض وهي السبب الفقر او من اسباب الفقر واضح بارك الله فيكم والسبب سخط المولى سبحانه وتعالى على عباده. قال الله عز وجل في كتابه الكريم ولا تقربوا الزنا - [00:29:49](#)

انه كان فاحشة وساء سبيلاً ولذلك جاءت عقوبة الزنا عقوبة شديدة يردع من سولت له نفسه بارتكاب هذه المعصية قال حد الزنا الحد لغة معناه المنع لانه يمنع الفاحشة وشرعاً عقوبة مقدرة وجبت زجراً عن ارتكاب ما يوجبها - [00:30:18](#)

عقوبة مقدرة ايش معنى عقوبة مقدرة؟ قال فان الشارع هو الذي قدرها فلا يزداد عليها ولا ينقص منها قدر الشارع ان حد الزاني البكر مائة جلدة لا يزداد ولا ينقص. وان حد القاذف ثمانون جلدة لا يزداد - [00:30:47](#)

ولا ينقص وخرج بذلك التعزير فانه عقوبة غير مقدرة بل موكولة الى رأي الامام كما سيأتي قال الزنا هو ايلاج. انتبهوا للتعريف مهم. فيه قيود كثيرة تزيد على تسعة قيود - [00:31:09](#)

الزنا هو ايلاج مكلف قال ولو سكران متعدياً بسكره لو زنا وهو سكران متعدي بسكره فان هذا الزنا يترتب عليه الحد قال وخرج به الصبي والمجنون فليس ايلاج كل منهما زناً حقيقة بل - [00:31:30](#)

هو سوء بل هو زنا سورة واضح؟ قال الواضح خرج به الخنثى المشكل اذا اولج الة الذكور في فرج فلا يسمى الى جهوزنا. لماذا؟ لاحتمال ان ما اولجه عضو زائد ليس عضواً اصلياً - [00:31:56](#)

قال لاحتمال انوثته وكوني هذا العضو زائداً قال ايلاج مكلف الواضح حشفته. اي رأس الذكر. خرج غيرها كاصبعه وخرج لو اولج بعض الحشفة اي بعض رأس ذكره فلا يسمى زناً - [00:32:20](#)

قال الاصلية خرج بها الزائدة ولو احتمالاً كما لو اشتبه الاصل بالزائد واولج احدهما فلا نحكم بان ذلك زناً. للشك في كونه اصلياً قال او قدرها من فاقدها كشخص قطعت حشفته فأولج - [00:32:42](#)

جزءاً من الذكر بقدر الحسفة. فان هذا يسمى زنا تمام؟ قال فلو ادخل فلو ادخلت اي المرأة حشفة ذكر مبان فرجها لم يسمى ذاك زنا لعدم الاتصال تمام قال فلو ادخل بعد ذلك قال عند فقدها قال فلو ادخل قدرها عند وجودها كان ثنى - [00:33:07](#)

كرهوا وادخل قدرها فلا يسمى الى جهوزنا واضح هذا وغير واضح يعني لو عطف ذكره وادخله معطوفا لا يكون زنا تمام لانه لم يدخل الحاشفة لا يحتاج الى شرعية قال في فرج - [00:33:41](#)

فمتى وطأ فيما دون الفرج عذر فقط مثلا وطئ سرتها او نحو ذلك تعزير فقط ليس ليس زنا تمام قال واضح خرج به فرج الخنث المشكل. فان الايلاج فيه لا يسمى زنا لاحتمال - [00:34:02](#)

كونه ليس اصليا قال محرم لعينه خرج المحرم لا لعينه بل لعارض كعارض حيض ونحوه فلو وطأ زوجته وهي حائض ترجو زوجته الحائض محرم لعينه لا بل لعارض وهو الحيض - [00:34:24](#)

او صائمة او محرمة لم يكن زنا وان كان قد يعزر بارك الله فيكم قال محرم لعينه في نفس الامر اي في الواقع ليس في ظنه خرج به ما لو وطئ زوجته - [00:34:50](#)

يظنها اجنبية رجل رأى امرأة ظنها اجنبية تمام واخذها الى مكان مظلم وجامعها يظنها اجنبية ويظن نفسه يزني وبعد الجماع تبين انها زوجته واضح او لا هل يعتبر زنا؟ لا يعتبر زنا وان كان يأثم على قصده السيء لكن لا يقام عليه الحد - [00:35:13](#)

لانه في نفس الامر زوجة له قال خرج به ما لو وطأ زوجته يظنها اجنبية طيب بارك الله فيكم اذا وطئ زوجته وهو يظنها اجنبية تمام اذا وطأ زوجته وهو يظنها اجنبية. الشبهة عند من الان - [00:35:41](#)

هل عنده سمعة ما في هو هو قاصد للائم هو قاصد للائم قال فليس زنا فليس ذلك زنا. لانه وطأها وان كان محرما في ظنه ليس محرما في الامر قال مشته طبعاً مشته طبعاً خرج به وطأ الميتة والبهيمة - [00:36:08](#)

فاذا وطئ ميتة او وطأ بهيمة فهذا ليس زنا لكن يعزر لوطنه الميتة لان وطأ الميتة مما ينفر عنه الطبع واضح فلم يكن فيه حد الزنا تمام قال مع الخلو عن الشبهة - [00:36:33](#)

خرج به وطؤ الشبهة والشبهة ثلاثة انواع. اما شبهة فاعل واما شبهة محل واما سبعة الطريق قال سواء كان شبهة فاعل. ايش معنى شبهة فاعل اي ان الشبهة تقوم بالانسان - [00:36:57](#)

بالفاعل نفسه مثاله كأن وطأ اجنبية يظنها زوجته عاد الى بيته دخل غرفته نام وبجانبه امرأة نائمة. يظن ان المرأة النائمة زوجته فاذا بها اخت زوجته مثلا او صديقة زوجته مثلا وهو لا يعلم. جامعها - [00:37:18](#)

واضح او لا؟ هل تسمى شبهة ماذا شبهة فاعل الشبهة قامت به هو الذي يظنها زوجته تمام وهذا الوطؤ اي وطأ الشبهة لا يصف بحل ولا بحرمة لا يقال عنه حلال ولا حرام - [00:37:46](#)

تمام قال او شبهة طريق ايش معنى شبهة الطريق وهي الشبهة التي قال بحلها عالم كما ان كمن نكح امرأة بلا ولي فان الامام ابا حنيفة رحمه الله يصحح هذا العقد - [00:38:07](#)

واضح؟ اذا هناك من هناك من فتح طريقا اي من صحح هذا العقد عادي تسمى شبهة ماذا؟ شبهة طريق القسم الثالث شبهة محل ووطئ امة مشتركة زيد وعمرو اشترى اشترى امة - [00:38:26](#)

هذه الامة يملك زيد نصفها وعمر نصفها الاصل انه ليس لواحد منهما الوطأ هذا الاصل واضح هذا الاصل فقام واحد منها ووطئ طانا انه عندما يملك النصف يجوز له الوتر. واضح؟ اه هذي تسمى شبهة ماذا؟ محل. الشبهة قائمة في المحل - [00:38:50](#)

الذي هو الامة اذا كم انواع الشبهة شبهة فاعل وشبهة ماذا وشبهة طريق وشبهة محل. فهنا ثم انتبه معي اذا كانت الشبهة في الفاعل اذا كانت الشبهة في الفاعل فان النسب يثبت له - [00:39:15](#)

حتى وان كان المفعول بها ليس عندها شبهة قلت لكم قبل قليل وطئ امرأة يظنها زوجته وهي ليست زوجته وهي علمت بذلك علمت انه يطأها لكنها تركت الامر هي زانية - [00:39:38](#)

هي زانية طيب وهو واطئ شبهة حملت من ذلك الوضع هل ينسب اليه او لا ينسب اليه نعم ينسب اليه لانه صاحب شبهة ينسب اليه

فهمنا بآرك الله فيكم ينسب - 00:40:02

إليه تمام الصورة الثانية وطفى امرأة يظننها زوجته وهي تظنه أنه زوجها. ممكنة وغير ممكنة ممكن وتحصل في بلادنا قبل سنوات عادتنا عند عند القبائل أن الزوج لا يعرف زوجته - 00:40:23

إلا عندما تدخل عنده في البيت فقط لا يراها لا في خطبة لا في خطبة ولا في عقد ولا في شيء ما يعرفها أخوان تزوجا من اختين حصلت يعني لم ليست من نسج الخير حاصلة - 00:40:49

زفت هذه لزوج اختها وزفت هذه لزوج اختها فهمنا بآرك الله فيكم أيوة وحصل الدخول هي تظن أن هذا زوجها وهو يظن أن هذه الزوجة ما علموا إلا في اليوم الثاني - 00:41:10

أه هنا الشبهة حصلت من الفاعل ومفعولها معه يثبت النسب يثبت النساء واضح؟ يثبت النسب كيف المخرج في هذا؟ كل واحد يطلق زوجته التي كان العقد عليها ونعقد عقد جديد على - 00:41:33

الثاني وخلص تستمر الأمور ما في مشكلة عادي تصلح هذا ما في مشكلة فهمنا بآرك الله فيكم أيوا هذا أمر جيد وهكذا فعلوا هكذا كل واحد كيف شوف تمام؟ قالت خلاص تمام - 00:41:54

مقبول مقبول خالص بسم الله واضح بآرك الله فيكم. أيوا. يثبت النسب ولا يثبت النسب يثبت الناس كي يثبت الناس وتعتد ها تعتد او لا تعتاد في هذه السورة تعتد - 00:42:09

او لا تعتد ها هي تعتد عدة وطفى الشبهة ويثبت لها المهر تمام طيب الآن هذا إذا كانت الشبهة عنده أو كانت الشبهة إيش؟ عندهما. طيب لو كانت الشبهة عندها فقط - 00:42:26

كانت الشبهة عندها فقط هي تظنه أنه زوجها وهو يعلم أنها ليست زوجته هو زاني هل يثبت له النسب هل ينسب الطفل إذا حملت إليه واضح الصورة هو هو ليس عنده شبهة - 00:42:46

يعلم أنها لا تحل له. أما هي لا تدري تظنه زوجها لها فهمنا فجامعها حملت هل ينسب له أو لا ينسب؟ لا ينسب له. لأنه زاني الولد للفراش وللعاهر الحجر. هنا لا ينسب له. فهمنا بآرك الله فيكم. نعم - 00:43:07

أيوة قال لكم بعد ذلك عد الزاني المحصن حد الزاني المحصن الرجم بحجارة معتدلة. حتى يموت قال الرجل بحجارة معتدلة. قال بحيث تكون بقدر من الكف الحجر هكذا لا بحصن صغيرة - 00:43:32

ها؟ لا بحصن صغيرة مثل هذه هذا صغير هذا تمام لئلا يطول عليه الألم ولا بحجارة كبيرة. ياخذ حجرة هكذا يحملها بيدينا لا لماذا؟ لأن لا يموت حالا فيفوت المقصود وهو التنكيل - 00:43:59

وقال الفقهاء يجب أن يتقى الوجه عند الرمل. يعني لا ترمي إلى وجهها نعم قال بآرك الله فيكم حد الزاني الغير محصن. حد الزاني الغير محصن مائة جلدة ولاء مم - 00:44:21

إلى أن واحدة ثم الثانية والثالثة والرابعة وهكذا فإن فرقها نظر تفصيل فإن دام الألم لم يضر وانزال الألم فإن كان الذي قد مضى خمسين لم يضر نكمل الباقي أما إذا كان الذي قد مضى أقل من خمسين يعني عشرين وتوقف حتى زال الألم - 00:44:41

قال يعيدها من أولها قال فإن كان الماضي خمسين لم يضر لحصول حد في الجملة وهو حد الرقيق وإن كان دونها أي أقل من خمسين وجب الاستئناف أي من أولها - 00:45:10

قال وتغريب عام أه تغريب عام إلى مسافة القصر فاكثر قال وتغريب عام. قوله وتغريب عام هل هذا خاص وبالزاني الذكر أو يشمل الأنثى أيضا حتى الأنثى تغرب أو الذكر فقط يغرب - 00:45:27

الذكر والأنثى لكن الأنثى لا تخرج إلا مع زوج أو محرمة لا تخرج إلا مع زوج أو مرة يسأل سائل كيف لا تخرج إلا مع الزوج؟ إذا كانت متزوجة يعني محصنة يعني حدها الرجم. كيف يعني؟ نقول كأن زنت ثم تزوجت - 00:45:54

بعد الزنا تزوجه فهمنا كأنزلت ثم ثم تزوجت ما في مشكلة وهنا قد تأتي مسألة وهي هل يجوز الزواج بالزانية؟ نعم هل يجوز للزواج بالحامل؟ أقصده هكذا. هل يجوز الزواج - 00:46:16

بامرأة حامل من الزنا نعم يجوز سواء كان الزوج هو الذي زنا او غيره هل يجوز وطؤها وهي حامل من الزنا يقول لا هو يقول وهو يقول نعم هل يجوز وطؤها وهي حامل من الزنا - [00:46:35](#)

بالتفصيل تفصيل بين ماذا وماذا ايوه يجوز. طب واذا كان غيره يجوز وطؤها من الزوج سواء كان هو الزاني او غيره لان حمل الزنا لا حرمة له واضح؟ اذا يجوز - [00:47:01](#)

اذا يجوز انتبه معي وهذه مسألة يسأل عنها وهي مهمة يجوز الزواج بالحامل من الزنا واحد سواء كان الزوج هو الذي زنا او غيره اثنين ثلاثة والاصح انه يجوز له وطؤها حتى مع كونها حامل من الزنا - [00:47:29](#)

فهمنا الرابع رابع واذا تزوجها واتت بالحمل في فترة الامكان اي لسته اشهر تمام فان الولد ينسب له اي لهذا الزوء الا اذا اتت به لدون ستة اشهر فلا ينسب لها - [00:48:04](#)

فهمنا؟ اما اذا اتت به لسته اشهر اي لاكثر من ستة اشهر تمام فانه ينسب له لان الاصل ان الولد لمن ها ايوا لي فراشه الان هذا زوج يعني ينسب له هذا الاصل - [00:48:34](#)

هذا زوم. تمام؟ ايوا وضعت هذه المسألة واضحة ان شاء الله قال قال وتغريب عام. اذا التغريب بارك الله فيكم بالذكر والائى ويكون الى مسافة القصر واذا عين الامام جهة للتغريب كان قال الامام التغريب يكون مثلا الى منطقة كذا - [00:48:56](#)

لا يجوز له اي للمغرم ان يختار مكانا اخر بل يلتزم بما عينه القاضي فهمنا قال رحمه طيب مؤنة التغريب على من هو عندما يتغرب يحتاج الى نفقة هناك من يدفع النفقة؟ القاضي - [00:49:24](#)

او هو يتحمل النفقة. مهنة التغريب. طيب انتبه معي التغريب كم يكون؟ سنة صح سنة من متى تبدأ؟ من يوم السفر او من يوم الوصول من يوم السفر تمام اظنه سيذكر هذا - [00:49:46](#)

قال بارك الله فيكم الى مسافة القصر فاكثر فلو رجع الى دون مسافة القصر رد. اي رد الى مسافة القصر واستأنفت المدة تمام قال فان كان غريبا نفترض انه زنا في مكان هو غريب فيه. ليس بلده - [00:50:07](#)

قال فان كان غريبا غرب الى غير بلده. لا نرده الى بلده. يغرب الى مكان اخر قال ولا بد ان يكون بين البلد الذي يقرب اليه وبين بلده مسافة القصر كالمسافة التي بينه وبين بلد الزنا. وتحسب مدة العام من - [00:50:29](#)

اول سفر الزاني لا من وصوله الى مكان التغريب حد الزاني الغير محصن مئة جلدة وتغريب عام ان كان بالغاً عاقلاً حراً ونصف ذلك ان كان بالغاً عاقلاً رقيقاً ولا حد على الصبي والمجنون - [00:50:51](#)

بل يؤدبان بما يزرهما عن الوقوع في الزنا ان كان لهما نوع تمييز طيب ما هو المحصن الان نحن قلنا الزاني المحصن ما حده الزاني المحصن ما حده الرجم من هو المحصن؟ قال المحصن هو البالغ. العاقل الحر - [00:51:15](#)

الذي غيب حشفته او قدرها من مقطوعها حال بلوغه. وعقله حريته بقبل في نكاح صحيح. انتبه معي المحصن هو البالغ العاقل الحر الذي حصل منه جماع في نكاح صحيح حصل منه ماذا - [00:51:38](#)

زعم في نكاح صحيح طيب لو حصل منه جماع لامة هل يعتبر محصناً؟ لا عنده امة يملك امة حتى ولو لكن لو كان متزوجاً باعماً؟ نعم هو محصن فهمنا طيب لو حصل له جماع في اثناء جنونه - [00:52:06](#)

في اثناء جنونه هل يعتبر محصناً؟ لا. حصل منه جماع في اثناء السباحة. لا. حصل منه جماع في اثناء رقه. عندما كان عبداً لا طيب حصل منه جماع في حال بلوغه وعقله وحريته في نكاح صحيح لكنه - [00:52:29](#)

او بعد ان طلق او ماتت زوجته بخمس سنوات زنا فعندما زنى لم يكن متزوجاً هل يعتبر محصناً او لا يعتبر محصن ويرجى فهمنا؟ قال لكم هنا فلا احصان بوطء في ملك يمين - [00:52:49](#)

ولا بوطء شبهة او نكاح فاسد ولا احصان لصبي ومجنون ومن به رق فلا يرجم من وطئ وهو ناقص ايش معنى ناقص اي صبي او مجنون او عبد ثم زنا وهو كامل. ويرجم من كان كاملاً في الحالين. وان تخللها نقص كجنون - [00:53:10](#)

اي لو كان كاملاً في حال الوطأ في نكاح صحيح وكاملاً في حال الزنا فانه يرجم طيب اسألکم سؤال بماذا يثبت حد الزنا متى

نقيم الحد؟ بماذا يثبت حد الزنا - [00:53:36](#)

بالاقرار واذا ثبت بالاقرار فله الرجوع. سواء رجع في اثناء الحد او قبل الحد بس بالاقرار ويثبت بالبينة وهي اربعة شهود عدول صح؟ طيب وهل يثبت الزنا بالحمل امرأه ليست ذات زوج - [00:54:00](#)

حملت هل يثبت الزنا بالحمل؟ بالحبل او لا ما رأيكم ايها الفقهاء يا فقهاء دورة الياقوت النفيس هل يثبت الزنا بالحبل او لا ما رأيكم لا يثبت لا يثبت عند الجمهور خلافا للمالكية. لماذا لا يثبت؟ قالوا لامكان وجود حبل بلا وطأ - [00:54:27](#)

بلا علاج يعني كأن يقذف المني فيدخل المني دون ان يولج الذكر واضح فتحمل هذا القانون واضح او لا؟ اذا لا يثبت الزنا بالحبل تمام هل يكبت الزنا بعلم القاضي - [00:55:00](#)

القاضي عليم رأى فلان يزني بفلانة لكن ما عند القاضي بينا ما عنده اربعة شهود هل يكفي علم القاضي لا يكفي لا يثبت الزنا بعلم القاضي هل يثبت الزنا بالوسائل العصرية اليوم - [00:55:23](#)

تصوير فحص حمض النووي دي ان ايه يثبت لا يثبت لا يثبت الزنا بالوسائل العصرية. هذه قرائن وليست بينات يثبت بها الزنا هذه مسألة يمكن ان تضاف على ما ذكره المؤلف. مسألة اخرى - [00:55:41](#)

من جامع زوجته في نهار رمضان واحد من اتى بهيمة اثنين من جامع زوجته في الدبر ثلاثة من جامع امرأة اجنبية او باشرها بغير الفرج اربعة ما عقوبتهم التاثير التعزير - [00:56:07](#)

قال لك في الزيد ومن اتى بهيمة او دبر زوجته او دون حد عذر قال الفقهاء من اتى دبر زوجته من اتى دبر زوجته يعزر ان تكرر منه ذلك ان تكرر - [00:56:38](#)

والا فلا يعزر فهنا طيب اذا اتى بهيمة هل يجوز اكل لحمها او لا خلاص تصبخوا محرمة اللحم ها تقتل البهيمة؟ طيب هل يؤكل لحمها نقول اذا اتى بهيمة فهذه البهيمة تنقسم الى قسمين اما ان تكون مأكولة اللحم - [00:56:58](#)

فان كانت مأكولة اللحم فانه يجوز ذبحها واكلها يجوز ذبحها واكلها بل هذا افضل سترا عليه لئلا يظن الناس كلما رأوها ذكروا ما فعل بها واضح هنا هذا افضل سواء كانت البهيمة له او لغيره - [00:57:38](#)

لكن اظن ان الفقهاء قالوا اذا كانت لغيره فانه يظننها هو لان في ذلك مصلحة له فهنا هذا اذا كانت البهيمة ماذا مأكولة. طب واذا كانت غير مأكولة؟ فانها لا تقتل - [00:58:00](#)

لاني قد قلت لكم ان لم قلت لكم ان مذهب الشافعية انه لا يجوز قتل الحيوان غير المأكول ولو لاراحته قد تقدم معنى هذا. نعم. طيب بقيت مسألة او خلاص انتهى - [00:58:18](#)

بقيت مسألة قال لك الفقهاء دبر الذكر ودبر الاجنبية كقبل الاجنبية بمعنى ان الذكر اذا اتى الذكر اذا جامع اجنبية في دبرها فهو زنا اي حكما فهو زنا والا تعريفه اللواط. اذا ما هو اللواط؟ ما تعريف اللواط؟ اللواط معناه - [00:58:38](#)

ان يأتي الذكر ذكرا في دبره او يأتي الذكر اجنبية في دبرها اجنبية في دبرها طيب لما اقول اجنبية ما معنى اجنبية هنا ليست زوجة ولا امة شوف الاجنبية هنا ليست الاجنبية التي في باب نواقض الوضوء - [00:59:14](#)

انتبه هناك الاجنبية من ليست بمحرم. هنا الاجنبية تختلف تمام اذا ما هو اللواط؟ اللواط ان يأتي الذكر دبر ان يجامع الذكر ذكرا في دبره او يجامع امرأة في دبرها - [00:59:38](#)

امرأة اجنبية تمام الاجنبية اخرج يا مازن اخرج الزوجة والامة فان جماعهما في الدبر حرام ويستوجب التعذير ان تكرر. كما قلت لكم قبل قليل فهنا بارك الله فيكم. طيب لو جامع - [01:00:00](#)

الذكر ذكرا في دبره تمام فان الفاعل يفصل فيه التفصيل في الزاني اذا كان محصن يرحم بالحجارة المعتدلة حتى يموت واذا كان غير محصن يجلد ويغرب هذا من الفاعل. اما المفعول به - [01:00:21](#)

فانه لا رجم فيه لانه لا احصان في الدبر واضح؟ لا رجم فيه. وانما فيه ماذا الجلد واضح بارك الله فيكم نكون بهذا انتهينا من حكم الزنا كنت اتمنى ان نقرأ القذف - [01:00:45](#)

وشرب المسكر وان نختم بالسرقة لكن للأسف يكاد الوطن ينتهي مع انني كنت اريد اليوم ان اكمل في الساعة الحادية عشر عندي موعداً. لا بأس. غدا ان شاء الله نقرأ لان الدروس القادمة هذه الدروس سهلة سلسلة. اليوم وطنا في الحضانة - [01:01:03](#) قليلا وفي الجنايات نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته شكرا - [01:01:19](#)